

## أحكام القرآن

@ 39 \$ الآية السابعة عشرة \$ .

قوله تعالى ( ! ! ) الآية 32 .

فيها سبع مسائل \$ المسألة الأولى قوله ( ! . \$ ) !

والأيم فيها قولان .

أحدهما أنها التي توفي عنها زوجها .

الثاني أنها التي لا زوج لها .

وفي الحديث أنه نهى عن الأيمة وقال الشاعر .

( فإن تنكحي أنكح وإن تتأيمي % وإن كنت أفتى منكم أتأيم ) .

وفي الحديث الأيم أحق بنفسها من وليها وهي التي لا زوج لها بعد زوجها وفي لفظ الثيب

أحق بنفسها